

## قانون رقم ١٤٤ لسنة ٢٠٠٠

يرسي موازنة الهيئة المصرية العامة للمستحضرات الحيوية واللقاحات

للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠

باسم الشعب

رئيس الجمهورية

قرر مجلس الشعب القانون الآتي نصه ، وقد أصدرناه :

(المادة الأولى)

قدر جملة موازنة الهيئة المصرية العامة للمستحضرات الحيوية واللقاحات للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ١٩٦١٧٦٠٠ جنيه ( فقط وقده مائة وستة وسبعين مليونا ومائة وستة وسبعين ألف جنيه ) .

(المادة الثانية)

قدر الاستخدامات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٨٤٤٠٠٠ جنيه ( فقط وقده أربعة وثمانون مليونا وأربعين ألف جنيه ) موزعة كالتالي :

- أجور بمبلغ ١٥٤٠٠٠ جنيه .
- نفقات جارية وتحريلات جارية بمبلغ ١٩٠٠٠٠ جنيه .

(المادة الثالثة)

قدر الإيرادات الجارية والتحريلات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ١٥٣٠٠٠٠ جنيه ( فقط وقده مائة وثلاثة وخمسون مليونا من الجنيهات ) .

(المادة الرابعة)

قدر فائض العملات الجارية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٠ بمبلغ ٦٨٦٠٠٠ جنيه ( فقط وقده ثمانية وستون مليونا وستمائة ألف جنيه ) منها مبلغ ٣٦٤٠٠٠ جنيه فائض حكومة .

(المادة التاسعة)

قدر الاستخدامات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ .. يبلغ ٤٣١٧٦٠٠ جنيه فقط وقدره ثلاثة وأربعون مليونا ومائة وستة وسبعين ألف جنيه) موزعة كالتالي :

- اعتمادات استثمارية يبلغ ٤٣١٧٦٠٠ جنيه .
- تحويلات رأسمالية يبلغ ٣١٧٦٠٠ جنيه .

(المادة العاشرة)

قدر الإيرادات الرأسمالية للسنة المالية ٢٠٠١/٢٠٠٢ .. يبلغ ٤٣١٧٦٠٠ جنيه فقط وقدره ثلاثة وأربعون مليونا ومائة وستة وسبعين ألف جنيه ) موزعة كالتالي :

- إيرادات رأسمالية متنوعة يبلغ ٤٣١٧٦٠٠ جنيه .
- قروض وتسهيلات ائتمانية يبلغ ٤٠٠٠٠٠ .. ٢٠٠٠ جنيه كلها قروض من بنك الاستثمار القومي .

(المادة السابعة)

تعتبر أحكام التأشيرات العامة للهيئات الاقتصادية الملحوظة بهذا القانون جزءاً لا يتجزأ منه وتسرى على هذه الهيئة بما لا يتعارض مع قانون إنشائها .

(المادة الثامنة)

تلزم الهيئة بمراعاة عدم الصرف على المشروعات المدرجة بالاستخدامات الاستثمارية إلا في ضوء التنظيم الذي يضعه بنك الاستثمار القومي .

(المادة التاسعة)

لا يجوز للهيئة السحب على المكتشوف من البنك المركزي المصري أو غيره من البنوك الأخرى إلا بموافقة رئيس مجلس الوزراء بعد عرض وزير المالية .

(المادة العاشرة)

ينشر هذا القانون في الجريدة الرسمية ، ويعمل به اعتباراً من أول يوليو ٢٠٠٠ .  
يضم هذا القانون بخاتم الدولة ، وينفذ كقانون من قوانينها .

صدر ببرنامجه الجمهورية في غرة ربيع الأول سنة ١٤٢١ هـ

(الموافق ٤ يونيو سنة ٢٠٠٠ م ) .

**موازنة المدينة المصيرية للهستدرمات الجيرية والمقاتلات**

۲۰۰/۳۰۰-۱۰۰

**الاستخدامات الجذرية:** *جذب*

نفقات اجنبية وأتصحيلات اجنبية	٢٠١
نفقات اجنبية	٢٠٠
أرصاد أخراج	٣٦١
مدحثة نشاط خارجي	٧٩١
.....	.....

٢٣٦٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٤٤٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٧٣٦٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠
جنة الاستخدامات الجلدية ..... إيدا إيت الـ ١٢	عمر ٨٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠	٢٣٦٩٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠٠

٢٣٤ - نیز خوب دانسته

..... ۱۷۶۳  
..... ۱۷۶۴

**مجلة المانض ..... ١٨٦**

الاسم العائلي	عصمه الموارذة ابخارية	١٥٣
نوع المنشآت	مجلة المراذنة ايجاريه	١٥٤

احتياجات استثمارية	٤٠٠٠٠٠
الإيدادات الرأسمالية	٣٠٧٠٨
احتياجات رأس مال	١٢٣١٣
احتياجات تمويل	٦٥٣٢٦

جامعة/ مستخدمات الأنظمة	النوع	البيانات المطلوبة	البيانات المطلوبة	البيانات المطلوبة
جامعة عجمان	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب
جامعة عجمان	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب
جامعة عجمان	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب
جامعة عجمان	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب	بيانات انتساب

١٩٦١٣٩ ..... جمال المرأة ..... ١٢٣٥٦٠  
١٩٦١٣٧ ..... إجمالي المراة ..... ١٢٣٥٢٠